

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٨٤٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى

فى مسائل الأحوال الشخصية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

( المادة الاولى )

يكون مقر محاكم مصر الجديدة لشئون الأسرة والزيتون لشئون الأسرة ،

والوايلى لشئون الأسرة بمبنى نيابة أمن الدولة العليا الكائن (١) شارع المحكمة

المتفرع من شارع الحجاز ميدان المحكمة بمصر الجديدة بدلاً من مقارهم الحالية .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٦/١٢/٢

صدر في ٢٠٠٦/١١/١٥

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى